

تصرفات المريض مرض الموت

التصرفات العوضية والتصرفات غير العوضية

مع ملحق بأهم قرارات محكمة النقض

في تصرفات المريض مرض الموت

الطبعة الأولى

2024

الأستاذ سعيد زياد

فهرس المحتويات

7..... مقدمة

الفصل الأول

الأحكام العامة لمرض الموت

- 11.....المبحث الأول: ماهية مرض الموت
- 12.....المطلب الأول: مفهوم مرض الموت
- 12.....الفقرة الأولى: التعريف بمرض الموت
- 13.....البند الأول: أن يغلب فيه الموت
- 15.....البند الثاني: أن ينتهي المرض بالموت
- 17.....الفقرة الثانية: سبب تقييد تصرفات المريض مرض الموت
- 19.....المطلب الثاني: تمييز مرض الموت عن الحالات المشابهة له
- الفقرة الأولى: تمييز مرض الموت عن حالة المرض المنصوص عليها
- 19.....في الفصل من ق.ل.ع.
- 23.....الفقرة الثانية: تمييز مرض الموت عن الخلل العقلي
- 25.....المبحث الثاني: إثبات مرض الموت
- 26.....المطلب الأول: قوام نظرية الإثبات
- 26.....الفقرة الأولى: طرائق إثبات مرض الموت
- 30.....الفقرة الثانية: المكلف بإثبات مرض الموت
- 33.....المطلب الثاني: القواعد التي أقرها قضاء النقض في الموضوع
- 33.....الفقرة الأولى: التطبيقات القضائية لمرض الموت
- 35.....الفقرة الثانية: القواعد التي أقرها قضاء النقض في إثبات مرض الموت

الفصل الثاني

تصرفات المريض مرض الموت

- 39.....المبحث الأول: التصرفات العوضية
- 40.....المطلب الأول: أحكام بيع المريض مرض الموت
- 40.....الفقرة الأولى: شروط البيع المقيد للتصرف في مرض الموت
- 40.....البند الأول: أن يبرم البيع في مرض الموت
- 43.....البند الثاني: أن يقع البيع بقصد المحاباة
- 44.....أولاً: نطاق تقييد التصرف
- 47.....ثانياً: إثبات المحاباة في البيع
- 50.....المطلب الثاني: آثار بيع المريض مرض الموت
- 51.....الفقرة الأولى: بيع المريض مرض الموت للوارث ولغير الوارث
- 51.....البند الأول: بيع المريض مرض الموت لأحد الورثة
- 52.....البند الثاني: بيع المريض مرض الموت لغير وارث
- الفقرة الثانية: اختلاف مواقف القضاء بشأن بيع المريض مرض الموت
- 54.....بين القول بالبطلان والفسخ والإبطال
- 54.....البند الأول: القول بالبطلان
- 56.....البند الثاني: القول بالفسخ
- 59.....البند الثالث: القول بالإبطال
- 61.....الفقرة الثالثة: حماية الغير حسن النية
- 61.....البند الأول: حماية الغير حسن النية في مجال العقار المحفظ
- 65.....البند الثاني: حماية الغير حسن النية في مجال العقارات غير المحفظة
- 66.....المبحث الثاني: التصرفات غير العوضية
- 67.....المطلب الأول: التبرعات التي تنعقد بالإرادة المنفردة
- 67.....الفقرة الأولى: أحكام وصية المريض مرض الموت
- 67.....البند الأول: الوصية في ضوء مدونة الأسرة

- 68.....أولا: التعريف بالوصية وبيان خصائصها
- 72.....ثانيا: أركان الوصية
- 75.....البند الثاني: وصية المريض مرض الموت
- 76.....أولا: حكم الوصية في مرض الموت
- 77.....ثانيا: الفرق بين الوصية في مرض الموت وبين الوصية الحكومية
- 78.....الفقرة الثانية: أحكام وقف المريض مرض الموت
- 79.....البند الأول: الوقف في ضوء مدونة الأوقاف
- 79.....أولا: التعريف بالوقف وبيان أنواعه
- 81.....ثانيا: مصادر الوقف
- 83.....ثالثا: أركان الوقف وشروط قيامه
- 87.....البند الثاني: وقف المريض مرض الموت
- 87.....أولا: وقف من أحاطت الديون بماله
- 88.....ثانيا: وقف المريض مرض الموت للوارث وغير الوارث
- 89.....المطلب الثاني: التبرعات التي تنعقد بإيجاب وقبول متطابقين
- 90.....الفقرة الأولى: أحكام الهبة
- 90.....البند الأول: التعريف بالهبة وبيان خصائصها
- 92.....أولا: الهبة عقد ناقل للملكية
- 92.....ثانيا: الهبة عقد ملزم لجانب واحد
- 92.....ثالثا: الهبة عقد بين الأحياء
- 92.....البند الثاني: أركان الهبة وشروطها
- 93.....أولا: الواهب
- 93.....ثانيا: الموهوب له
- 94.....ثالثا: الشيء الموهوب
- 95.....رابعا: الصيغة
- 95.....البند الثالث: الحوز في الهبة

99.....	الفقرة الثانية: هبة المريض مرض الموت (الهبة وما في حكمها)
102.....	المطلب الثالث: إبراء المريض الموت وإقراره
102.....	الفقرة الأولى: إبراء المريض مرض الموت
104.....	الفقرة الثانية: الإقرار
106.....	البند الأول: الإقرار لو ارث
107.....	البند الثاني: الإقرار لغير الوارث
109.....	خاتمة
	مع ملحق بأهم قرارات محكمة النقض في منازعات تصرفات المريض
111.....	مرض الموت
243.....	فهرس المحتويات

في هذا الكتاب

تبرز هذه الدراسة ثراء الفقه الإسلامي، الذي أرسى نظرية متكاملة المعالم، لا مثيل لها في القوانين الوضعية الغربية، توطر جميع التصرفات القانونية التي يجريها المريض في الفترة التي تسبق موته، سواء أكانت مالية أم غير مالية، بعوض أو بغير عوض. وتضع ضوابط للموازنة بين حق المريض مرض الموت في التصرف في ماله، وحق الدائنين ليستوفوا ديونهم، والورثة ليسلم حقهم في التركة ولكي لا يؤثر أحد الورثة على غيره بأكثر مما أعطاه الله تعالى.

